mroftalp htehaB ni knil muideM

توفي أخاه وعليه ودين وكفارة ولم يحج فهل يدفع عنه الكفارة ويحج له من ماله وكيف توزع تركته على والده؟

صالح الفوزان

تقول مات اخي وعليه دينا وكفارة ولم يحج. اما الدين فقد قضيناه عنه والحمد لله. والكفارة هي بسبب لانه دهس طفلا صغيرا عمره سنتان تقريبا. وكان اخي بارغا في ذلك الوقت ولم يصم شهرين متتابعين ولم - 00:00:00

رقبة فهل نعتق عنه رقبة من ما له الذي تراه؟ وكيف يكون ذلك؟ وهل احج عنه من ماله او من مالنا الخاص سوف تقسم التركة على والدي تونة مأجورين وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء. الواجب عليكم في هذه الحالة - 00:00:20

الدين لان كفارة دين في ذمة هذا الميت وكذلك الحج اذا لم يكن ادى فريضة الاسلام فالحج ايضا في ذمته فعليكما ان تنفذوا هذا الدين اولا قبل الميراث لان تتركوا رقبة بان تشتروا مملوكا وتوافقوه اذا وجدتم ذلك اذا وجدتم من - 00:00:40

وللازقة اشتروا من الكارثة رقبة واعتقوه منها كفارة عن هذا الميت. وان لم تجدوا رقبة تباع ان صمتم عنه او صمتم عنه شهرين متتابعين لا ارى ذلك بمتى لكن هذا لا يجب عليكم وانما هو من باب التبرع منكم انتم اما - 00:01:00

الرقبة فهذا امر واجب. اما قضية الحج فكذلك يخرج من تركته قدر ما يحج به عنه ما من تكلف مثلا الى ان ثقة نعم ممن ادى فريضته اولا ليغيب عنه ويعطى تكاليف الحج من التركة - 00:01:20

ثم بعد ذلك يأتي الميراث في آآ اقاربه الذين الذين اسأل الله سبحانه وتعالى حقوقهم في الميراث نعم جزر الله خيرا يسأل عن كيفية تقسيم تركته بالنسبة لوالده جزاكم الله خير. نعم. يسأل عن كيفية تقسيم التركة بالنسبة لوالده - 00:01:40

بدون متوفى الذي هو والد السائل ايضا. نحن قلنا اولا يبدأ بالدين الذي لله في ذمته من الكفارة ومن القلب. ومن اما توزيع التركة على الورثة فهذا يحتاج الى معرفة من هم الورثة. هم. الذين خلفهم طيب الطيب. لا نستطيع الان - 00:02:00

ولو لم يبين منهم الورثة هناك. جزاكم الله خيرا - 00:02:20